(2)

الجمهورية التونسية
المجلس الوطني التأسيسي

تقرير لجنة الشؤون الاجتماعية
حول مشروع قانون أساسي
يتعلق بالمصادقة على اتفاقيات العمل الدولية
رقم 144 و151 و154
- عدد 2012/20 -

رئيس اللجنة : عبد المنعم كرير

نائب الرئيس: وسام ياسين

مقرر اللجنة :فرح النصيبي

مقرر مساعد أول: البشير اللزام

مقرر مساعد ثاني: محمد علي النصري

26 سبتمبر 2012

نظر اللـــجان:

لجنة الشؤون الاجتماعية	لجنة التشريع العام	لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية
تاريخ الاجتماع:2012/06/14 قرار اللجنة: الموافقة تاريخ الاجتماع: 2012/09/18 قرار اللجنة: مواصلة النظر تاريخ الاجتماع:2012/09/19 قرار اللجنة: الموافقة تاريخ الاجتماع:2012/09/26 قرار اللجنة: المصادقة على تقرير اللجنة حول المشروع. رئيس اللجنة: عبد المنعم كرير مقرر اللجنة: فرح النصيبي	تاريخ الاجتماع:2012/07/05 قرار اللجنة: الموافقة رئيسة اللجنة: كلثوم بدر الدين مقررة اللجنة: حنان الساسي	تاريخ الاجتماع: 2012/07/10 قرار اللجنة: الموافقة رئيسة اللجنة:سعاد عبد الرحيم مقرر اللجنة: إياد الدهماني

الجمهورية التونسية
المجلس الوطني التأسيسي

تقرير لجنة الشؤون الاجتماعية
حول
مشروع قانون أساسي
يتعلق بالمصادقة على اتفاقيات
العمل الدولية رقم 144 و151 و154

السيد رئيس المجلس الوطني التأسيسي،

السيدة والسيد نائبي الرئيس،

حضرات السيدات والسادة أعضاء المجلس الموقر،

تتشرف لجنة الشؤون الاجتماعية بأن تعرض على أنظاركم تقريرها حول مشروع القانون الأساسي المتعلق بالمصادقة على اتفاقيات العمل الدولية رقم 144 و 151 و 154.

التقديم:

تكريسا لانخراط بلادنا في منظومة الحقوق الأساسية في مجال العمل طبقا لمبادئ ولمعايير العمل الدولية وبما يساهم في ضمان مقومات العمل اللائق الذي يخول الكرامة والعيش للأفراد، يتنزل مشروع هذا القانون الأساسي الذي يهدف إلى المصادقة على ثلاث اتفاقيات عمل دولية تتعلق أولها (رقم 144) بالمشاورات الثلاثية في مجال معايير العمل

وتم التأكيد داخل اللجنة على أهمية هذه الاتفاقيات التي تكرس الانخراط في منظومة الحقوق الأساسية في مجال العمل طبقا لمبادئ العمل الدولية و بما يساهم في ضمان مقومات العمل اللائق للفرد وتم التعرض إلى انسجام تشريعنا الوطني مع مقتضيات هذه الاتفاقيات في الجوانب المتصلة بتكريس الحق النقابي وتكوين المنظمات النقابية لأصحاب العمل والعمال بالقطاعين الخاص والعام. وأثيرت في هذا الصدد مسألة مدى تطابق "حق التفاوض الجماعي " مع خصوصية بعض الأسلاك الأمنية ببلادنا كالشرطة والحرس والجيش الوطني وأبدى في هذا الإطار ثلاثة من أعضاء اللجنة تخوفهم مما قد يثيره إقرار هذا الحق من إخلال بسير المرفق العمومي في هذه المجالات باعتبار ما تشهده البلاد من ظروف أمنية خاصة. وانتهى بعض النواب إلى أن المـــادة الأولى من الاتفاقيـــة رقم 154 أجازت أن تحدد القوانيـــن أو اللوائح أو الممارسات الوطنية مدى انطباق الضمانات المنصوص عليها في هذه الاتفاقية على القوات المسلحة والشرطة وهي استثناءات من شأنها إضفاء الطمأنينة على استمرارية إسداء الأعوان العموميين التابعين لهذه الأسلاك لمهامهم في حفظ النظام العام وحسن سير دواليب الدولة على الوجه الأكمل.

وأكد جل النواب في ختام الجلسة على أن المصادقة على هذه الاتفاقيات تعتبر مسألة إيجابية من شأنها تعزيز وضع العمال في بلادنا ومزيد تطوير التشريع الوطني في هذا الاتجاه مسايرة للمعايير والمبادئ الدولية وكذلك نحو إعطاء الحريات النقابية البعد الذي تستحقه.

2012 / 20

المجلس الوطني التأسيسي
الـــــواردات
4 - جوان 2012
رمز الإدارة ...../ع...

مشروع قانون أساسي 2012 / 20

يتعلق بالمصادقة على اتفاقيات العمل الدولية

رقم 144 و رقم 151 و رقم 154

فصل وحيد: تمّت المصادقة على اتفاقيات العمل الدولية التالية الملحقة بهذا القانون الأساسي :

- اتفاقية العمل الدولية رقم 144 بشأن المشاورات الثلاثية في مجال معايير العمل الدولية ، المعتمدة من طرف مؤتمر العمل الدولي بجنيف في 21 جوان 1976 .

- اتفاقية العمل الدولية رقم 151 بشأن علاقات العمل في الوظيفة العمومية، المعتمدة من طرف مؤتمر العمل الدولي بجنيف في 27 جوان 1978 .

- اتفاقية العمل الدولية رقم 154 بشأن المفاوضة الجماعية ، المعتمدة من طرف مؤتمر العمل الدولي بجنيف في 19 جوان 1981 .